

وعلى الأمر عدد 465 لسنة 2024 المؤرخ في 25 أوت 2024 المتعلق بتعيين أعضاء بالحكومة.

وعلى مذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية وجمهورية المجر الشعبية حول التعاون في مجال تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي الموقعة بتونس بتاريخ 29 أفريل 2024.

يصدر الأمر الآتي نصّه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على مذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية وجمهورية المجر الشعبية حول التعاون في مجال تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي الموقعة بتونس بتاريخ 29 أفريل 2024، الملحقة بهذا الأمر.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 سبتمبر 2024.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد

أمر عدد 475 لسنة 2024 مؤرخ في 6 سبتمبر 2024 يتعلق بالمصادقة على مذكرة التفاهم بين الجمهورية التونسية وجمهورية المجر الشعبية حول التعاون في مجال تكنولوجيايات الاتصال والاقتصاد الرقمي.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 1242 لسنة 1984 المؤرخ في 20 أكتوبر 1984 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الخارجية وخاصة الفصل 6 منه،

وعلى الأمر عدد 451 لسنة 2024 المؤرخ في 7 أوت 2024 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،